

كرّاس شروط

استشارة عدد 2024/01

تعلق بتسوييف مقرّ إداري لفائدة الوكالة الوطنية
للدواء ومواد الصحة

الفصل 01- موضوع الاستشارة:

تعتمد الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة - مؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي تخضع لإشراف وزارة الصحة - توسيع مقر إداري لمدة سنة قابلة التجديد الضمني، على أن يكون موقعه الجغرافي بالأحياء الإدارية بتونس العاصمة. هذا ويبيّن كراس الشروط الخصوصيات الفنية للبنية المطلوبة.

الفصل 02- شروط المشاركة:

يمكن المشاركة في الاستشارة للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين تتوفّر فيهم الضمانات والكافأة الازمة لحسن تنفيذ العقد بكافة شروطه وبنوده و الذين يمتلكون بناية تتوفّر فيها الشروط المطلوبة.

الفصل 03 - سحب كراسات الشروط:

بمجرد نشر إعلان الدعوة إلى المنافسة يمكن للمشاركين المحتملين الذين يرغبون في المشاركة سحب كراسات الشروط مجانا عبر موقع الواب التابع لوزارة الصحة: <http://www.santetunisie.rns.tn>

الفصل 04 - صلوحية العروض:

حدد آخر أجل لقبول العروض يوم 26 أفريل 2024 على الساعة 10:30 (يعتمد ختم مكتب الضبط المركزي لوزارة الصحة لتحديد تاريخ الوصول).

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرد تقديمها لمدة تسعون (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.

الفصل 05 - طريقة تقديم العروض:

يتكون العرض من الوثائق الإدارية والفنية والعرض المالي.

يضمّن العرض المالي في ظرف يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 06. ويكون هذا الظرف وجوبا مغلقا ومختوما.

ويدرج هذا الظرف في ظرف ثانٍ خارجي يختم ويكتب عليه عبارة "استشارة عدد ! ع م م/01/2024 متعلقة بتوسيع مقر إداري لفائدة الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة".

يتضمن الظرف الخارجي إلى جانب العرض المالي الوثائق الإدارية والفنية المنصوص عليها بالفصل عدد 06.

توجه الظروف المحتوية على الوثائق المذكورة بالفصل عدد 06 عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط لوزارة الصحة على العنوان التالي: باب سعدون 1006 تونس مقابل وصل إيداع في أجل أقصاه يوم 26 أفريل 2024 على الساعة 10:30.

لا يجوز سحب العرض بعد إيداعه أو إدخال أي تعديل أو تصحيح عليه بعد حلول آخر أجل لقبول العروض وإلاً اعتبر هذا العرض لاغيا.

يجب أن تحرر العروض ووثيقة التّعهد طبقا للأمثلة المبينة بكراسات الشروط وتتمضى من قبل المترشّحين الذين يقدمونها بأنفسهم أو عن طريق وكلائهم المؤهلين قانونا دون أن يمثل نفس الوكيل أكثر من مترشّح واحد في نفس المنافسة.

يقصى كل عرض مخالف لشروط الإستشارة أو يتضمن تحفظات لم يتم رفعها من قبل المشارك خلال أجل 03 أيام ابتداء من تاريخ مطالبة وزارة الصحة بذلك. كما يقصى كل عرض ورد بعد الآجال ويعتمد ختم مكتب الضبط لوزارة الصحة لتحديد تاريخ وساعة الوصول.

الفصل ٠٦- الوثائق المكونة لملف الاستشارة:

١- الظرف المتضمن للوثائق الإدارية و الفنية:

يجب أن يحتوي هذا الظرف على الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
كرّاس شروط الاستشارة	تأشير المشارك على كلّ صفحة.	إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ
بطاقة إرشادات عامة حول المشارك	نسخة من النموذج المدرج بالملحق عدد ٠١ مع بيان المعطيات	إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ
شهادة انخراط في نظام الضمان الاجتماعي	تقديم من شهادة إنخراط في نظام الضمان الاجتماعي.	إمضاء وختم مصالح الصندوق مع بيان التاريخ.
تصريح على الشرف.	طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد ٠٢	إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ
جدول الإجابات على الخصائص الفنية.	يحرّر طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد ٠٣.	إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ
مثال تحديد موعي للبنية.		
الأمثلة الهندسية للبنية.		

٢- الظرف المتضمن للعرض المالي ويحمل عبارة "العرض المالي" ويحتوي على الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
وثيقة التعهد	وثيقة التعهد طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد ٠٤.	إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.
جدول الأسعار	طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد ٠٥.	إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.

الفصل ٠٧- فتح الظروف:

تجتمع لجنة فتح العروض لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على العرض المالي وذلك في التاريخ والساعة والمكان المذكورين بإعلان الدعوة إلى المنافسة.
 تكون جلسة فتح العروض علنية.

ويمكن للجنة فتح العروض عند الإقتضاء أن تدعو كتابياً المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة بما فيها الوثائق الإدارية إلى استيفاء وثائقهم في أجل ٠٦ أيام وذلك عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو إيداعها بمكتب الضبط التابع لوزارة الصحة حتى لا تقصى عروضهم.

الفصل 08- منهجية تقييم العروض:

تتولى **اللجنة** في مرحلة أولى، التثبت بالإضافة إلى الوثائق الإدارية في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء ثم ترتيب جميع العروض المالية تصاعدياً أي ابتداءً من العرض المالي الأقل قمنا.

تتولى **اللجنة** في مرحلة ثانية التثبت في مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمناً، وذلك استناداً إلى الوثائق الفنية المقدمة وبعد القيام بزيارة ميدانية للعقار للتثبت في الخصائص العامة للعقار:

- بناءً مستقلة ذات طابع مخصص للاستعمال الإداري.
- بناءً في حالة حسنة توفر فيها جميع شروط السلامة، وأن تكون حديثة الدهن و الطلاء عند التسلیم.
- توفر فيها التهيئة الازمة و غير متضررة من الرطوبة.

و إذا تبيّن أن العرض الفني غير مطابق لكراسات الشروط بتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي.

يتم إقصاء كل عرض فني غير مطابق لموضوع الصفقة وللخاصيات الفنية المدرجة بكراس الشروط.

الفصل 09- إجراءات تبليغ الطلبات:

- يتم إعلام المسوغ بإسناده الطلبات على إثر المصادقة عليها وإمضاءها.
- يجب على المسوغ إمضاء مشروع عقد الكراء وإيداعه مسجلاً خلال 10 أيام الموالية للإعلام.
- يجب على المسوغ إتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق الكراء بمجرد إمضاء العقد وتسجيله.

.....في
إطلع و وافقت و صادقت

عقد كراء لعقار ذو استعمال إداري

بين الممضيدين أسفله:

أبرم هذا العقد بين:

(المسوغ).....

..... (الإسم والصفة) ممثل في شخص السيد.....

من جهة

..... (الإسم والصفة) والسيد.....
..... (اسم المؤسسة، المتسوغ) ممثل عن

من جهة أخرى

وقع الاتفاق والتراسى على ما يلى:

الفصل 01- الموضوع:

بموجب هذا العقد وتحت جميع الضمانات القانونية والواقعية وعلى مقتضى الأحكام والشروط المتفق عليها في هذا العقد سوغر الطرف الأول السيد لفائدة الطرف الثاني في في شخص ممثلها القانوني التي قبلت ورضيت بذلك جميع الطابق الثاني من العقار المذكور أعلاه والكائن به والذي يحتوي على بمساحة جملية تناهز م2.

الفصل 02- مدة العقد:

حددت مدة التسویغ بسنة واحدة تتطلق إبتداء من وتنتهي في تتجدد ضمنيا من سنة إلى أخرى بنفس الشروط ودون ما حاجة لكتب جديد ما لم يقع طلب فسخ العقد من أحد الطرفين قبل 03 أشهر من إنتهاء مدة التسویغ السنوية بمقتضى مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل 03- مبلغ العقد:

حدد معين الكراء السنوي بمبلغ

يتم دفع معين الكراء سنويا وبصفة مسبقة في ظرف شهر من تاريخ بلوغ أجل الخلاص.

ويخصم معلوم الكراء المدفوع للخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل، ويلتزم الطرف الثاني بتسلیم الطرف الأول شهادة في الخصم من المورد تامة الموجبات القانونية عن كل مبلغ يدفعه لفائدة بعنوان معلوم الكراء.

يتم الترفيع سنويا في معين الكراء بنسبة 5 % يتم تطبيقها في بداية كل سنة تعاقدية جديدة وتحسب على أساس المبلغ الأصلي للكراء.

الفصل 04- التوطين البنكي:

يتم بدفع معين الکراء لفائدة المسوغ وذلك في حسابه الجاري المفتوح لدى فرع تحت عدد

الفصل 05- حالة المكرى والتغييرات المحتملة عليه والتحویز به:

عند تسلم العقار يتم إمضاء محضر تسليم بين الطرفين يوضح حالة العقار في ذلك التاريخ ويعدد ويحدد جميع مكوناته والحالة التي هي عليها ويلتزم الطرف الثاني بالمحافظة عليها إلى غاية تاريخ انتهاء المدة التعاقدية.

يصرح الطرف الثاني، ويعرف بأنه أطلع على العقار موضوع هذا العقد وطاف بأرجائه وقبله على الحالة الواقعية والقانونية التي هو عليها، ويعتبر إمضاؤه على محضر الاستلام قبولاً منه للمكرى المتمثل في مقر إداري لفائدة، مع جميع توابعه ومرافقه بعد الزيارة والتقليل الدقيق وتعبيرًا عن رضائه الرضاء التام على الحالة التي هو عليها دون أي احتراز ولا تحفظ.

كما يصرح الطرف الثاني ويعرف بأنه تسلم المكرى في حالة حسنة ومرضية وفي حالة استعمال عادي لما أعد له دون أي احتراز ولا تحفظ وفي خلاف ذلك يتم التنصيص على النقصان الملحوظة ضمن محضر الاستلام.

كما يرخص الطرف الأول للطرف الثاني القيام وعلى نفقته بجميع الأشغال والتجهيزات التي يراها صالحة بالمكرى قصد جعله مناسباً لنشاطه الإداري المشار إليه أعلاه، وذلك دون المساس بالهيكل العام لكامل العقار وبأسس البناء، ودون المساس أيضاً بالمظهر الخارجي للعقار.

كما اتفق الطرفان بأن جميع التغييرات والتحسينات والتجهيزات التي قد يقوم بها الطرف الثاني بالمكرى تبقى ملكاً للطرف الأول عند انتهاء التسويغ ودون أن يكون الطرف الثاني ملزم بأن يدفع أي مبلغ أو غرامة أو تعويض بعنوان تلك الأشغال بشرط عدم المساس بالهيكل العام لكامل العقار وبأسس البناء وبالمظهر الخارجي للعقار الذي كان عليه المكرى قبل عملية الکراء.

إن جميع الآلات والتجهيزات والمنقولات التي قد يضعها الطرف الثاني بالمكرى تبقى ملكاً خالصاً له ويرخص له بفصلها عن المكرى ونقلها منه عند انتهاء التسويغ ودون أن يؤدي هذا الفصل إلى الإضرار بالمكرى، أما إذا استحال الفصل دون إحداث ضرر بالمكرى فإن تلك المنقولات تصبح عقارات حكيمية وتبعاً لذلك تصبح ملكاً خالصاً للطرف الأول.

الفصل 06- الواجبات المحمولة على الطرفين:

يلتزم الطرف الأول للطرف الثاني باحترام جميع الضمانات المحمولة عليه طبقاً للقانون. كما يلتزم الطرف الثاني بدفع معينات الکراء في آجالها دون أي تأخير، وبخلاص معلوم استهلاكه من الماء والكهرباء والهاتف والأ INTERNET وبالمحافظة على المكرى وعدم إلحاق الضرر به أو بالأجوار.

يتهدى الطرف الأول بالقيام على نفقه بالإصلاحات الهمامة المتعلقة بالأضرار الجسيمة الناتجة عن عيوب في البناء وفي المرافق الأساسية من شبكات الكهرباء ومياه الشراب وتصريف المياه المستعملة أو عن أسباب قاهرة طيلة مدة التسويغ وإذا ما تبين أن هذه الإصلاحات تستوجب القيام بأشغال محددة، فإن الطرف الثاني يلتزم بإجرائها في أجل يقع الاتفاق عليه بين الطرفين حسب حجم الأشغال.

يتحمل الطرف الثاني وحده مسؤولية الأضرار الحاصلة عن فعله أو تقصيره وعن قلة اعتنائه بالمكرى أو عدم مراعاته للقواعد التي تضمن السلامة. كما يلتزم الطرف الثاني بتأمين مسؤوليته المدنية الناتجة عن استغلال المكرى.

لا يمكن للطرف الثاني مهما كانت الأسباب أن يسوغ المحل لطرف آخر ولو مؤقتاً ولو على وجه الاحسان. يلتزم الطرف الثاني عند انتهاء العلاقة التعاقدية بتسلیم مفاتیح المحل والقيام بخلاص كل ما عليه من فواتير ماء وكهرباء وهاتف وأنترنت مع ضمان ارجاع المحل على الحالة التي تسلّمها عليه.

يرخص للطرف الأول في زيارة المكرى وتفقده في أي وقت ومتى شاء وذلك بعد إعلام الطرف الثاني بموعد الزيارة قبل أربعة وعشرون ساعة على الأقل بأية وسيلة تترك أثرا كتابيا وخاصة منها عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني، وكذلك في الحالات الطارئة والمستعجلة دون إعلام مسبق.

وفي صورة عدم رغبة الطرف الثاني في تجديد العلاقة الكرائية أو في صورة رغبة الطرف الأول في بيع العقار موضوع الكراء فإن الطرف الثاني يتلزم أثناء الثلاثية الأخيرة من مدة الكراء بأن يسمح للطرف الأول بزيارة المحل من قبل مت索عين أو مشترين محتملين دون أن يكون له حق الاعتراض على ذلك.

الفصل 07- حالات فسخ العقد:

يحق للطرف الأول أن يفسخ العقد من طرف واحد دون سابق إنذار في الحالات التالية:

- مخالفة الطرف الثاني لبند من بنود العقد،
- تجاوز الآجل المحدد لدفع معين الكراء المنصوص عليه بالفصل 05 من هذا العقد،
- تجاوز عدم خلاص فواتير استهلاك الماء والكهرباء السنة.

يحق للطرف الثاني أن يفسخ العقد من طرف واحد دون سابق إنذار في الحالات التالية:

- مخالفة الطرف الأول لبند من بنود العقد،
- عدم تدخل الطرف الأول لإصلاح الأضرار الناتجة عن عيوب في البناء وفي المرافق الأساسية بشرط إعلامه بذلك بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو أي وسيلة أخرى ترك أثرا كتابيا مع امهاله أجل لا يقل عن خمسة عشرة (15) يوما ابتداء من تاريخ توصله بالمكتوب المشار إليه أعلاه.

الفصل 08- التسجيل والمصاريف المختلفة:

تحمل مصاريف إمضاء وتسجيل هذا العقد مع الآداءات البلدية على المسوغ.

الفصل 09- تعيين المقر والنزاعات:

لتنفيذ هذا العقد عين كل طرف من أطرافه محل مخابرته بعنوانه المذكور بطالع هذا. ويلتزم أطراف هذا العقد لحل كل نزاع قد ينشأ عن هذا العقد سواء كان متعلقا بتأويله أو بتنفيذه بالقيام بجميع المساعي الصلحية، وفي حالة فشلهم في إيجاد حل ودي للنزاع فإن محاكم تونس 1 تكون هي المختصة للفصل النهائي في ذلك النزاع.

كما اتفق الطرفان على أنه وفي صورة الالتجاء إلى المحكمة المختصة للبت في النزاعات التي قد تنشأ بينهما فإن الطرف المحكوم عليه يتحمل جميع المصاريف القانونية المبذولة في الغرض كما يتحمل أجرا المحاماة.

حرر هذا الكتب المكون من عدد 05 صفحات عن حسن نية وطوعية وفي العدد اللازم من النظائر.

الإمضاءات

اطلعت ووافقت

المتسوغ

حرر ب..... بتاريخ

اطلعت ووافقت

المتسوغ

حرر ب بتاريخ
.....

بطاقة إرشادات المتعهد

إني الممضي أسفله
الصفة (بالنسبة للأشخاص المعنويين) البريد الإلكتروني
الإسم الاجتماعي للمؤسسة (بالنسبة للأشخاص المعنويين)
رقم الهاتف: رقم الفاكس: موقع الواب:
العنوان الرسمي للمقر الاجتماعي للمؤسسة (بالنسبة للأشخاص المعنويين):
.....
رقم بطاقة التعريف (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين)
تصدورها / /
رقم التسجيل بالسجل التجاري (بالنسبة للأشخاص المعنويين)
رقم الإنخراط بالضمان الاجتماعي:
.....

في
العارض
(الاسم و اللقب)

الملحق عدد 02

تصريح على الشرف

الإستشارة عدد 14 م / 01/ 2024 المتعلقة بتسوية مقر إداري لفائدة الوكالة الوطنية

للدواء ومواد الصحة

إنني الممضي أسفلاه(الإسم واللقب و
الخطة).....

ممثل الشركة (الإسم الاجتماعي و
العنوان).....

المرسمة بالسجل التجاري ب.....تحت.....

عدد.....

المعين محل مخابرتها ب (العنوان
الكامل).....

المسمى فيما يلي "العارض".

أصرح على شرفي أنني لست في حالة إفلاس أو في وضعية تسوية قضائية.

أصرح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو هدايا قصد التأثير
على مختلف إجراءات إبرام الإستشارة ومراحل إنجازها.

أصرح على شرفي بأنني لم أكن عونا عموميا بوزارة الصحة خلال الخمسة سنوات السابقة للاستشارة.

حرر ب.....في.....

(إمضاء المشارك و ختمه)

جدول الخصائص الفنية

Désignation	Caractéristiques demandées	Caractéristiques proposées
Emplacement	Gouvernorat de Tunis :	
Façade	Ouvrant sur une route	
Superficie (hors surfaces communes)	De 4500 à 5000 m ²	
Ascenseur	Installé	
Climatisation et chauffage	Installées	
Parking	20 voitures minimum	
Câblage réseau informatique avec ports RJ45 dans tout le bâtiment	Installé	
Compteur eau, électricité	Installé	
Composition du local	Une salle de réunion de 110 m ² minimum	
	05 bureaux de 50 m ² minimum chacun	
	45 bureaux de 20 m ² minimum chacun (open space)	
	Une salle des serveurs de 16 m ² minimum	
	4 salles d'archive de 110 m ² minimum	
Sécurité	<ul style="list-style-type: none"> • Loge gardien. • Caméra de surveillance extérieure. 	

..... في

العارض

(الاسم و اللقب)

وثيقة التعيين

..... إنني الممضى أسفه - الإسم و اللقب و المهنة و العنوان.....

القيمة الجملية للعرض المالي السنوي صحيحة : (جميع الأداءات مضمونة TTC) هي بالأرقام
..... دت و بليسان القلم

تونس في.....

الإمضاء

(الاسم و اللقب و الصفة)

الملحق عدد 05

جدول الأسعار السنوي

البيانات	الوحدة	المساحة المقترحة	المبلغ الشهري بدون إحتساب الأداءات	الأداءات	المبلغ الشهري باحتساب الأداءات	المبلغ السنوي باحتساب الأداءات
تسوية مقر إداري لفائدة الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة	m ²					

المبلغ السنوي الجملي للعرض (بلسان القلم) باحتساب مصاريف الصيانة (Syndic)

.....
.....
.....
.....

حرر ب في
(إمضاء المشارك و ختمه)